

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول التدابير المعمولة لاحترام ولوج المرأة لسوق الشغل

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد

السيد الوزير المحترم،

نظرا لما للمرأة من مكانة هامة ووظائف اجتماعية، فقد أولتها مقتضيات مدونة الشغل تدابير حمائية خاصة من أجل ضمان صحتها وسلامتها، وأخرى وقائية من كل السلوكات التعسفية والتضييقية التي قد تتعرض لها أثناء ممارسة وظيفتها. وحتى لا تستعمل تلك المقتضيات الحمائية بشكل سلبي في اتجاه منع المرأة من ولوج سوق الشغل، بل وتفاديا السقوط في مخالفات حظرتها مدونة الشغل، تأتي مسؤولية جهاز تفتيش الشغل في مراقبة وضمان حقوق المرأة العاملة.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- ماهي التدابير التي تقومون بها لأجل احترام ولوج المرأة لسوق الشغل والسهر على ضمان تفعيل التدابير الحمائية الخاصة بها أثناء ممارسه عملها؟

- ماهي نتائج عمليات جهاز التفتيش في هذا الإطار؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

عبد الصمد مريمي